

## القيود والمضايقات على حرية الصحافة في ظل التعددية الحزبية في الجزائر

د: محمد قيراط

كلية الاتصال

جامعة الشارقة

الإمارات العربية المتحدة

**ملخص:** تبحث هذه الدراسة إشكالية حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر وهل تعني التعددية السياسية الديمقراطية وحرية الصحافة؟ وهل تؤدي التعددية الإعلامية إلى حرية الصحافة؟ وهل هناك اختلافات جوهرية بين هامش حرية الصحافة في ظل الحزب الواحد والتعددية الحزبية في الجزائر؟ خلصت الدراسة إلى أن التعددية الحزبية في الجزائر لم تؤد بالضرورة إلى التعددية السياسية وبذلك لم تؤد إلى حرية الصحافة، كما أن التعددية الإعلامية التي عرفتها الجزائر ورغم أنها حققت إنجازات لا بأس بها لم تستطع أن تصمد أمام مضايقات السلطة الجزائرية خاصة بعد إقرار قانون الطوارئ سنة 1992 وقانون الإعلام الأمني سنة 1994. لقد أثر الوضع الأمني في الجزائر سلبا على حرية الصحافة، حيث أن البدايات الأولى للجراند المستقلة (1989-1992) كانت تبشر بفضاء إعلامي متنوع، حر، فاعل وقوي، لكن الفرحة لم تكتمل وعادت الأمور إلى سابق عهدها. لكن رغم كل المعوقات والمشاكل التي واجهتها الصحافة الجزائرية خلال العشرية الماضية، نستطيع القول أن التعددية السياسية في الجزائر تركت بعض الآثار الإيجابية على النظام الإعلامي في الجزائر من حيث الكم والكيف والتنوع.

**Abstract:** This study investigates the impact of the 1989 political changes -political pluralism on the freedom of the press in Algeria. Does political pluralism lead to freedom of the press? Does media diversity generate freedom of the press? Does the 1990 code of information (press law) guarantee freedom of the press? Findings of the study suggests that the Algerian press benefitted to a large extent from the new political era during the period 1989-1992. Dailies and periodicals mushroomed due to the new press law which allowed private ownership of newspapers and periodicals. New discourse was adopted by the majority of the news organizations emphasizing criticism and investigative reporting. Unfortunately this healthy state of the media didn't last for a long time and was interrupted by official censorship and legal measures of control and manipulation. From 1992 to the present the press in Algeria has been suffering from the state of Emergency act of February 9<sup>th</sup>, 1992, and the ministerial decree of June 7<sup>th</sup>, 1994 on "l'information securitaire". These two measures of control and censorship took back the Algerian press to the era of the one party system and state control of the media. Still, one can argue that political pluralism has had some positive impact on the press system in Algeria in terms of quantity, quality and diversity.

**ملخص:** يمثل يوم الخامس من أكتوبر 1988 منعطفًا هامًا في تاريخ الجزائر الحديث، ففي هذا اليوم خرج الآلاف من الجزائريين معظمهم من الشباب في مظاهرات ومسيرات احتجاج على الوضع التي آلت إليه البلاد خاصة في الميدان الاقتصادي والاجتماعي. هذه المظاهرات وما ترتب عنها من إفرزات وانعكاسات غيرت الكثير من الأمور على مستوى النظام السياسي الجزائري خاصة عهد الحزب الواحد والأيدولوجية الاشتراكية التي سيطرت على معظم مجالات الحياة في الجزائر منذ استقلالها سنة 1962. من نتائج أحداث الخامس من أكتوبر 1988 تعديل الدستور في 23 فبراير من سنة 1989 وإقرار التعددية الحزبية. فجاء قانون الأحزاب السياسية في 5 يوليو 1989 وفي ظل فترة وجيزة لم تتجاوز السنتين عرفت الساحة السياسية الجزائرية أكثر من ستين حزبًا تمثل توجهات سياسية مختلفة ومتنوعة وتعكس ما يوجد من مدارس سياسية وأيدولوجية من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار. بتعديل الدستور سنة 1989 دخلت الجزائر عهد التعددية السياسية والتعددية الإعلامية الأمر الذي فتح المجال واسعًا أمام فضاء اتصالي وإعلامي لم تعرفه الجزائر من قبل حيث تم إصدار أكثر من 40 جريدة يومية ومئات المطبوعات والدوريات تتفاعل مع هموم المواطن والأزمة الخانقة التي اجتاحت البلاد في مختلف المجالات والقطاعات. العهد الجديد عرف إيجابيات كما عرف سلبيات وتجاوزات ناجمة عن نقص في المهنية والاحترافية والالتزام وفي بعض الأحيان الجري وراء المال والكسب السريع. إلى أي مدى ساهمت التعددية السياسية في تكريس حرية الصحافة في الجزائر والتخلص من رواسب الحزب الواحد والصحافة الحكومية والحزبية التي سيطرت على الفضاء الإعلامي في الجزائر منذ الاستقلال سنة 1962؟ في هذه الدراسة نحاول أن نبحث انعكاسات التعددية الحزبية والتعددية الإعلامية على الممارسة الإعلامية في الجزائر وعلى حرية الصحافة. هل استفاد القائم بالاتصال في الجزائر من الانفتاح السياسي والإعلامي وأصبح يمارس مهنته بعيدًا عن ضغوط السلطة والسياسة والمال؟ أم أن الشكل تغيرَ أما المضمون والذهنيات فقد بقيت على حالها. هل هناك فرق في الممارسة الإعلامية وحرية الصحافة بين عهد الحزب الواحد وعهد التعددية الحزبية؟ أم أن التغيير حدث على مستوى آليات السيطرة والتحكم والرقابة فقط؟ هل أستغلت الصحافة الجزائرية المستقلة هامش الحرية الذي وفره لها قانون الإعلام لسنة 1990 وكذلك الظروف

الجديدة التي طرأت على الفضاء السياسي الجزائري؟ أم أن السلطة رأت غير ذلك وأصدرت قوانين جديدة واستعملت آليات وطرق مختلفة لإسكات الصحافة والتحكم في مخرجاتها؟

**الإشكالية:** تعتبر حرية الصحافة سلوك وثقافة قبل أن تكون قوانين ومواثيق ومصطلحات ومسميات تشمل السياسة والمؤسسات الإعلامية وغيرها من هياكل الدولة. ففي بعض الدول النامية نجد أن التعددية الحزبية والتعددية الإعلامية وخصخصة وسائل الإعلام لم تغير شيئا في الضغوط والقيود المفروضة على الممارسة الحرة للإعلام. فرغم الانتقال من الأحادية إلى التعددية ورغم اعتماد قوانين إعلام جديدة ورغم إنشاء نقابات وجمعيات واتحادات صحفية بقيت المؤسسة الإعلامية ضحية سلطة السياسة والمال. فهل تعني التعددية الحزبية التعددية السياسية؟ وهل تعني التعددية الحزبية الديمقراطية؟ وهل تعني التعددية الإعلامية حرية الصحافة؟ وهل تعني المؤسسة الإعلامية الخاصة في الدول النامية الاستقلالية والحرية في الأداء وممارسة الصحافة. الأمر ليس بهذه البساطة لأنه لا يتعلق بالمسميات والمصطلحات والتعابير الجراحية بل هو أعقد وأشمل من ذلك حيث أن:

- § التعددية الحزبية لا تؤدي بالضرورة إلى حرية الصحافة.
- § الصحافة الخاصة لا تعني بالضرورة حرية الصحافة.
- § غياب الديمقراطية وسيطرة قوى المال والسياسة على الوضع السياسي والاقتصادي، وسيطرة ظاهرة الإرهاب على الوضع الأمني وغياب مجتمع مدني فعال وقوى مضادة عوامل كلها تعرقل حرية الصحافة في الجزائر رغم التعددية السياسية والتعددية الإعلامية.
- § احتكار الدولة للقطاع الإعلامي السمعي البصري يعني سيطرتها على مخرجات هذا القطاع وتوظيفه لخدمة السلطة في معظم الأحيان، وآلية التحكم والمراقبة هذه تقيد حرية الصحافة. ويعتبر هذا القطاع قطاع حساس واستراتيجي لأنه يحظى بأكثر نسبة من المشاهدين والمتلقين.

**التعددية السياسية وحرية الصحافة:** نظريا تعتبر التعددية السياسية الوعاء الطبيعي للديمقراطية ومن ثم لحرية الصحافة حيث أننا لا نستطيع الكلام عن الديمقراطية في غياب مؤسسات سياسية متعددة ومتنوعة وفي غياب مجتمع مدني قوي وفعال وقوى مضادة في المجتمع تراقب السلطة. كما لا نستطيع أن نتكلم عن الديمقراطية في غياب حرية الصحافة، وهنا يجب أن نفرق بين التعددية الحزبية بالمعنى الصحيح للمصطلح والنوع الثاني من التعددية الذي يبقى تحت رحمة ومظلة السلطة بآليات ووسائل وطرق مختلفة. وبالنسبة للجهاز الإعلامي فهناك كذلك ازدواجية في الطرح وفي المفاهيم، كيف ننظر إلى الإعلام وما هو

الدور الموكل للمؤسسة الإعلامية، وما هي علاقة السلطة بالإعلام؟ وفي هذا السياق ينظر إلى الإعلام وفق هذين النموذجين:

1. النظر للإعلام كوسيلة في يد الحكومات للتعبئة الاجتماعية وتوجيه التنشئة السياسية.
2. النظر للإعلام كمنبر جماهيري لطرح المطالب على النظام السياسي والقيام بدور الرقابة والخصومة.

وحول هذه الإشكالية يرى الأستاذ عبد العاطي: وفي إطار العمل بالتعددية السياسية فإن العلاقة الصحية بين المفاهيم الثلاث التعددية والإعلام والديمقراطية تفترض الوعي الدقيق بالمعاني النظرية لهذه المفاهيم وحدود الواقع التي تطبق فيه كما تفترض هذه العلاقة الصحية الإقرار بأن النظام السياسي الذي يأخذ بالتعددية يتحتم عليه أن يترك الإعلام يتمتع بمزايا التعددية أيضا. فلا يصح القول بوجود تعددية سياسية في ظل إعلام تسيطر عليه النظرة الشمولية والاتجاه السياسي الواحد. الافتراض بأن القوى الاجتماعية المختلفة تعبر عن نفسها واستقلاليتها بحرية ولا مركزية يفترض أيضا أن تستطيع هذه القوى أن تعبر عن نفسها إعلاميا.<sup>1</sup> وحتى نتجنب أي التباس أو مغالطة، تجدر الإشارة هنا إلى أنه قد تكون هناك تعددية سياسية تركز النظرة السلطوية والشمولية للإعلام، فقد يكون هناك انفتاح اقتصادي ونظام السوق الحر، وقد تكون هناك تعددية حزبية وقد تكون هناك تعددية إعلامية لكن هذا لا يعني بالضرورة أن هناك حرية إعلامية وصحافة مستقلة. وهذا ما سنحاول شرحه في هذه الدراسة من خلال تجربة التعددية الحزبية في الجزائر وانعكاساتها على حرية الصحافة.

فالتعددية السياسية لا تعني بالضرورة الديمقراطية، وليست هي الحل الوحيد لحل أزمة الديمقراطية. فالديمقراطية لا نستطيع أن نقرها بقانون أو بتعديل دستوري أو بأمر ملكي أو رئاسي. وهنا يجب أن نعترف أن هناك مستلزمات وشروط يجب أن تتوفر إذا ما أردنا أن نتكلم عن الممارسة الديمقراطية. فمستلزمات النظام الديمقراطي الليبرالي تتمثل فيما يلي:

**§ تعدد الأحزاب:** والمقصود بتعدد الأحزاب هنا هو ليس العدد فقط وليس كذلك الهيكل أو الاسم وإنما الحزب في المصطلح السياسي الديمقراطي هو مؤسسة وقيم ومبادئ وأيديولوجية وقاعدة جماهيرية عريضة. فالحزب بهذا المفهوم ليس عبارة عن مجموعة من الأفراد تجمعهم مصالح ضيقة وأنية. (على سبيل المثال قانون الأحزاب الجزائري 5 يوليو 1989 سمح ل15 فردا أن يؤسسوا حزبا).

§ **المشاركة السياسية:** والمقصود هنا هي الثقافة السياسية التي يجب أن تسود المجتمع والتي تتمثل في التسامح واحترام الرأي الآخر والحوار والنقاش البناء، وكذلك هيكلة وتنظيم الشرائح الاجتماعية العريضة في منظمات وهيئات وكيانات وأحزاب سياسية تستطيع من خلالها المشاركة والمساهمة في الحياة السياسية بطريقة حضارية منظمة وهادفة. ويكون المجتمع المدني في هذه الحالة هو المحدد الرئيسي للنشاط السياسي والديمقراطي في المجتمع. ومن المستلزمات الرئيسية للمشاركة السياسية الوعي السياسي ونسبة التعليم في المجتمع ونلاحظ هنا أن 68 مليون نسمة لا يعرفون القراءة والكتابة في الوطن العربي.

§ **الفصل بين السلطات:** والمقصود هنا هو استقلالية القضاء بالدرجة الأولى ونزاهته بعيدا عن المناورات والتدخلات والضغوط الكبيرة من جهات وقوى عديدة ومختلفة. والمقصود بالمصطلح هو أن تكون العلاقة واضحة بين السلطات الثلاث والمساحة محددة ويحترمها الجميع. فلا نستطيع أن نتكلم عن مبدأ الفصل بين السلطات إذا كانت هذه الأخيرة تتمركز كلها في يد الحاكم.

§ **التوازن المؤسسي:** هل يتوفر المجتمع على مؤسسات قوية ومستقلة وفاعلة في المجتمع، وهل هناك توازن وتكافؤ بين السلطات والسلطات المضادة أم أن الأمور تسير في اتجاه واحد. وهذا ما نلاحظه مثلا عن المؤسسات الإعلامية في الوطن العربي حيث لا يوجد فرق جوهري بين المؤسسات الإعلامية الخاصة والعامة، كما لا نلاحظ معارضة بآتم معنى الكلمة. صحيح هناك أحزاب وجمعيات وإلى غير ذلك من الكيانات والتنظيمات لكن معظمها يدور في فلك السلطة، أما القلة التي تخرج عن القاعدة فهي مهمشة ولا حول لها ولا قوة.

§ **احترام القانون:** الكلام عن الديمقراطية في غياب احترام القانون يعتبر ضربا من الخيال، فإذا غاب القانون غابت الآليات التي تحكم المنطق الديمقراطي. ومن أهم المشاكل التي تعاني منها المؤسسة الإعلامية والقائم بالاتصال في الدول العربية والنامية هو الفراغ القانوني أو وجود قانون بدون تطبيق أي عدم احترامه وتجاوزه، حيث يسجن الصحفي في غالب الأحيان بدون محاكمة، أو يوضع في نفس درجة المجرم أو المحتال وهذا ما يفرز الرقابة الذاتية أو الحذف الذاتي عند القائم بالاتصال حتى يتجنب المشاكل والمحاکمات

التعسفية، كما نلاحظ محاكمة جرائم النشر بموجب قانون العقوبات رغم خصوصية العمل الإعلامي والأخطاء التي قد يقع فيها الصحفي.

§ **الانتخابات، أنظمة التصويت الحر والمباشر:** الانتخابات في الممارسة الديمقراطية هي إعطاء الفرصة للفرد في المجتمع أن يختار ممثليه بكل حرية، وكذلك المساهمة السياسية والمشاركة في صناعة القرار وهذا ما يستلزم إيجاد أنظمة للتصويت الحر والمباشر على خلاف ما تدعيه بعض الأنظمة في العالم الثالث والدول العربية من انتخابات حرة ونزاهة وهي في غالب الأحيان تكون نتائجها معروفة مسبقا وقبل أن تجرى عملية التصويت أصلا.

§ منابر حرة للرأي ولتعدد ممارسات السلطة وتصحيح أخطائها: والمقصود هنا أن السلطة يجب أن تكون مستعدة لتوفير مساحة وهامش الحرية التي تحتاجها هذه المنابر، وتكون مستعدة للاستماع للرأي الآخر وللتقيد وهذا يعني استعداد السلطة لاعتبار الإعلام منبرا جماهيريا لطرح المطالب والاحتياجات على النظام السياسي والقيام بدور الرقابة والاستقصاء والبحث عن الحقيقة. وهنا يكمن الفرق الجوهرى بين الدول الديمقراطية والدول السلطوية التي ما زالت تحتكر كل السلطات والمؤسسات بيدها والتي ما زالت تعتبر وسائل الإعلام في المجتمع والنظام الإعلامي ككل امتدادا لها ووسيلة بيدها تفعل بها ما تشاء.

**أسئلة الدراسة:** تحاول هذه الدراسة الإجابة على مجموعة من الأسئلة منطلقا من الواقع السياسي والإعلامي الجزائري منذ تعديل الدستور في 23 فبراير سنة 1989 -التعددية السياسية- وكذلك إصدار قانون الإعلام في أبريل سنة 1990 الذي أقر التعددية الإعلامية. كما لا ننسى انتقال الجزائر من نظام الاقتصاد الاشتراكي المركزي الموجه إلى نظام السوق الحر والخصخصة. هل هذه التغييرات والقوانين والتعدلات استطاعت أن تخترق حاجز هيمنة وسيطرة السلطة على وسائل الإعلام أم أن هذه التغييرات فشلت في تغيير الذهنيات والعقليات والسلوكيات التي ورثها النظام الجزائري خلال عقود من الزمن؟

- س 1: هل تؤدي التعددية الحزبية إلى حرية الصحافة؟
- س 2: هل تؤدي التعددية الإعلامية إلى حرية الصحافة؟
- س 3: هل يضمن قانون الإعلام حرية الصحافة نصا وعملا؟
- س 4: هل تمثل نقابة الصحفيين الجزائرية قوة مضادة تحمي حرية الصحافة في الجزائر؟
- س 5: هل يمثل المجلس الأعلى لأخلاقيات الصحافة كيان قوي يحمي حرية ممارسة الصحافة في الجزائر؟

س6: هل توجد اختلافات جوهرية بين هامش حرية الصحافة في ظل الحزب الواحد والتعددية الحزبية في الجزائر؟

**الصحافة الجزائرية في عهد التعددية:** مرحلة التعددية الأولى: 1989-1992. (العصر الذهبي للصحافة الجزائرية). بموجب التعديل الدستوري في 23 فبراير 1989 طوت الجزائر صفحة الحزب الواحد ودخلت مرحلة جديدة هي مرحلة التعددية الحزبية، فموجب قانون الأحزاب السياسية - 5 يوليو 1989 - شهدت الساحة السياسية الجزائرية في مرحلة وجيزة أكثر من 60 حزبا سياسيا. التعددية الحزبية وحسب المنطق تحتاج إلى تعددية إعلامية وهذا ما أقرته السلطات الجزائرية في الرابع من أبريل 1990 حيث صادق المجلس الشعبي الوطني على قانون جديد للإعلام. وبذلك أصبح الفضاء الإعلامي الجزائري يحتوي على ما يلي: صحافة القطاع العام: وهي المؤسسات الإعلامية التي كانت تعرفها الجزائر وبقيت تابعة لوزارة الإعلام والثقافة والجهات الحكومية الرسمية الأخرى. وعن هذه الصحافة يقول بن قفة: نوع آخر من الصحافة كان ولا يزال - معبرا عن ضعف العمل الصحفي في الجزائر، ليس لأن المشرفين عليهم عاجزون عن تحقيق تقدم أو نجاحات لصحفهم، وإنما لأن الحكومات المتعاقبة ومؤسسة الرئاسة وأحيانا الجيش، جميع هذه الأجهزة تمارس عليه سلطتها بشكل مباشر، وفي النهاية لم يعد له دور يذكر في حياة القراء، وقع في حال من الكساد، حتى أن بعض الصحف اليومية التي كانت توزع 140 ألف نسخة يوميا، لم يعد في مقدورها تجاوز ثلاثة آلاف نسخة... إنها مجرد تراث في الماضي، تكرر الخطاب السياسي المفرغ من محتواه وتحاول تكريس سياسة الدولة دون وجود قناعة لدى القائمين بالعمل، بل أن بعض المسؤولين عن تلك الصحف يمثل المرحلة القديمة للصحافة الجزائرية، ليس من جهة تناول الموضوعات، ولكن لناحية تنفيذ وتطبيق الأوامر، وهذا جعلها معزولة عن القراء وتعيش خارج الانفتاح الإعلامي في الجزائر...<sup>2</sup>

احتكار الدولة للقطاع السمعي البصري: قانون أبريل 1990 شمل الصحافة فقط حيث سمح للأفراد بامتلاك الصحف، أما قطاع السمعي البصري ( الإذاعة والتلفزيون) فبقى محتكرا من قبل الدولة.

الصحافة الخاصة. عرفت الصحافة المستقلة في هذه الفترة رواجاً لا مثيل له حيث سمي البعض هذه المرحلة بالفترة الذهبية للصحافة الجزائرية حيث وصل عدد اليوميات

المستقلة إلى 30 جريدة. فجريدة " الخبر" - تصدر باللغة العربية- وصل توزيعها إلى 400 ألف نسخة وجريدة الوطن - اللغة الفرنسية - 150 ألف نسخة، بالإضافة إلى عناوين أخرى معظمها باللغة الفرنسية ويتراوح عدد نسخها المسحوبة ما بين 10 آلاف إلى 40 ألف. لكن ما يلاحظ على الصحافة المستقلة الجزائرية أنها جاءت في ظروف خاصة ومثلها مثل الأحزاب السياسية فإنها لم ترق إلى المسؤولية المنتظرة منها في مجتمع يمر بأصعب مراحل تاريخه. فمعظم الأحزاب السياسية في الجزائر لا يتمتع بثقافة الحزب ولا بقاعدة جماهيرية وهذا ما يفسر ضعف المعارضة السياسية في الجزائر رغم وجود أكثر من 60 حزب. الوضع في المجال السياسي انعكس على الوضع الإعلامي ورغم العدد الكبير للعناوين المستقلة الجديدة، جاء معظم الجرائد الخاصة يتشابه في الشكل وفي المضمون، عناوين عديدة وخطاب إعلامي واحد. فرغم التسهيلات التي استفادت منها الصحافة الجديدة والناشئة ورغم المهام المصيرية والاستراتيجية التي كانت تنتظر هذه الصحافة الجديدة إلا أنها خيبت الآمال ولم ترق إلى المستوى المطلوب للقيام بالمهام المنوطة بها وفي هذا الشأن يقول الأستاذ عمر بن قفة: من تلك الاختلافات جميعها يهمننا موضوع الاثارة، بالنسبة لليوميات، إذ تتسابق جميعها على نشر أخبار العنف والارهاب، ليس هذا فقط، بل أن تلك الأخبار تشكل منشيات يومية دائمة، مما يعني أنها صحافة تبدو متنوعة. لكن في حقيقتها واحدة، وهي دون قصد تثير الرعب، وفي بعض الحالات صابت المواطنين بحال من التذمر... ومن الناحية العملية تبدو الصحف اليومية في الجزائر أكثر حرية من كل الصحافة العربية في الداخل والخارج أيضا، غير أنها غارقة في محليتها، وتخلو من كتاب الرأي والمقالات والتحليلات، وكثيرا ما تخلط بين التقارير الاخبارية وبين التحليلات أو الرأي... وبهذا ضاع المعنى الحقيقي للرسالة الإعلامية في الجزائر، إضافة إلى هذا فإن هناك إصرار من طرف بارونات الإعلام على ترويج أخبار الإرهاب، لأنها لا تملك أخبارا أخرى، خصوصا حين يستثنى من ذلك التوجيه المقصود في حرب يقودها الإعلام ضد هذا المسؤول أو ذلك، أوحين تأتيه الأوامر بتوجيه حملة ضد مؤسسة الرئاسة...<sup>3</sup>.

الصحافة الحزبية. تعتبر الصحافة الحزبية الحلقة الأضعف في الفضاء الإعلامي الجزائري الجديد فضاء ما بعد الحزب الواحد. فالعناوين القليلة التي ظهرت جاءت على شاكلة الأحزاب التي تمثل ضعيفة وما فتئت تندثر وتتهار تدريجيا مع مرور الزمن. وهذا يعكس ضعف العمل السياسي الفعال، حيث كما أسلفنا الذكر يفتقر معظم الأحزاب للثقافة الحزبية ولقاعدة جماهيرية معتبرة. ومن أهم الصحف الحزبية المنقذ والفرقان (الجبهة الإسلامية للإنقاذ) Assalo و l'Avenir, Almoustaqbil (التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية)، التقدم (الحزب الديمقراطي الاشتراكي)، المنبر (الجمعية الشعبية للاتحاد والعمل)، صوت الشعب (حزب الطليعة الاشتراكية)، Le Progres (الحزب الاجتماعي الديمقراطي)، جريدة النشرة (حزب الأمة)، الإرشاد (الإرشاد والإصلاح)، Realites (اتحاد القوى من أجل التطور)، البديل (الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر)، النهضة (حركة النهضة)، L'Union (اتحاد القوى الديمقراطية) Libre Algerie و Informations, (حزب القوى الاشتراكية) وهذه هي الجريدة الحزبية الوحيدة التي بقيت تصدر لكن بطريقة غير منتظمة. أما باقي الصحف الحزبية فتوقف عن الصدور بعد إيقاف المسار الانتخابي في سنة 1992 وعودة السلطة إلى ممارسة القيود. (قانون الطوارئ - 9 فبراير 1992 وبعد ذلك قانون الإعلام الأمني، 7 يونيو 1994). وعن الصحافة الحزبية يعلق الأستاذ بن قفة قائلا: في البداية عمّت الفرحة معظم القراء وذلك عند ولادة صحف جديدة منافسة للقطاع العام، الخاصة منها والحزبية ذلك عند ولادة صحف جديدة منافسة للقطاع العام، الخاصة منها والحزبية... الملاحظة المهمة عن هذه الصحف جميعها أنها لم تستطع خلق رأي عام بعيدا عن القناعات الحزبية، ومع هذا فقد أظهرت التنوع داخل الفضاء الإعلامي الجزائري، وان كانت استنساخا لبعضها وربما لهذا السبب كرهها القراء... تلك الصحف لم تذهب بعيدا -كما ذكرت- والأسباب كثيرة، منها ما هو متعلق بالسلطة السياسية من ناحية الضغط سواء على الخط السياسي أو بمنعها من الطبع في مؤسسات الحكومة أو بإغلاقها بشكل مباشر، ومنها ما هو متعلق بشخصية الجريدة نفسها وطريقة تناولها للموضوعات، وهناك سبب ثالث: عدم احتوائها لمن هم خارج التنظيم الحزبي، خصوصا بعد أن غلب

عليها طابع المنشورات الحزبية والاهتمام بشخص القائد رئيس الحزب .. المهم أن الفشل - في النهاية- جعلها تنتهي وتصبح مجرد ذكرى في التاريخ الجزائري.<sup>4</sup>

في هذه المرحلة استفادت الصحافة الجزائرية من التسهيلات التي قدمتها السلطة، قانون الإعلام 1990، وكذلك التحول السياسي والاقتصادي والاجتماعي في البلاد الذي سجل قطيعة كبيرة جدا مع نظام الحزب الواحد والنظام الاشتراكي ونظام الاقتصاد الموجه. مرحلة التعددية الثانية: 1992-الحاضر. (العودة للرقابة والقيود). لم يعمر شهر غسل الصحافة الجزائرية في عهد التعددية طويلا حيث جاء مرسوم حالة الطوارئ في التاسع من فبراير 1992 وقضى على كل آمال الازدهار والنمو والتطور في ظل حرية الصحافة وقانون 1990. وبعد سنتين وأربعة شهور من قانون الطوارئ أي في يونيو 1994 جاء مرسوم الإعلام الأمني الذي فرض الرقابة المسبقة على كل ما ينشر في الجرائد. وللعلم فإن كل المطابع الموجودة في الدولة وهي أربع تابعة للسلطة - في سنة 2001 اقتنت جريدة الخبر والوطن مطبعة - هكذا إن تقلص ازدهار الصحافة المستقلة وانكمش دورها في المجتمع حيث نلاحظ اهتمامها القليل بالاقتصاد والثقافة والمشاكل الاجتماعية التي أصبحت تتخبط فيها فئات عريضة من الشعب الجزائري بسبب تفاقم الإرهاب وانعدام الأمن في المجتمع وبسبب الظروف الاقتصادية الصعبة التي تمر بها الجزائر (5) (35% نسبة البطالة) فإلى جانب الانعكاسات السلبية للعمليات الإرهابية على الاقتصاد (أكثر من 20 مليار دولار حجم الخسائر) نلاحظ كذلك المرحلة الانتقالية التي مرت بها الجزائر من الحزب الواحد إلى التعددية الحزبية ومن الاقتصاد الموجه إلى الاقتصاد الحر والخصخصة. هذه المرحلة الانتقالية أثرت كذلك على القدرة الشرائية للمواطن الجزائري وعلى قيمة العملة الوطنية وأدت إلى ارتفاع كبير في الأسعار.

بعض إنجازات العهد الجديد: رغم الصعوبات والمشاكل والقيود والضغوط والإرهاب واغتيال أكثر من 100 صحافي وعامل في المجال الإعلامي يسجل التاريخ ثلاث إنجازات هامة للصحافة الجزائرية الفتية:

إسقاط حكومة بلعيد عبد السلام سنة 1994.

دفعت بالرئيس اليمين زروال بالتخلي عن الحكم قبل انتهاء فترته الرئاسية عن طريق شن حملة إعلامية قوية ضد مستشاره العسكري الجنرال محمد بنتشين الذي كان متورطا في فضائح مالية وأخلاقية.

ساهمت الصحافة الجزائرية الخاصة في عملية الإفراج عن عدد كبير من كبار المسؤولين ومسيري المؤسسات الاقتصادية الكبرى المتهمين بالاختلاسات والتجاوزات والذين سجنوا بدون محاكمة وبدون إثبات تهمهم.

وعن أداء الصحافة الجزائرية في عهد التعددية السياسية والتعددية الإعلامية وفي ظل الظروف الأمنية الصعبة والأزمة التي اجتاحت البلد في مختلف المجالات، يقول الأستاذ عطا الله ما يلي: أين هي الصحافة الأكثر حرية في العالم العربي؟ إليكم هذا الجواب المذهل: في الجزائر. وهل يمكن للصحافة أن تكون حرة بين خوفين، الخوف من العسكريين والخوف من المسلحين؟ وهل يمكن أن تبقى هناك حرية، بعدما يصبح قتل الصحفي مثل قتل الأطفال مثل نبح القرى؟ في الجزائر، يمكن. إنها صحافة تناقش قضاياها بكل هدوء وكل المشاعر وكل الحرية. وأعتقد أن الصحافة الجزائرية اليوم هي "الحزب الثالث" الوحيد والأكثر تأهيلا والأكثر شجاعة والأكثر موضوعية. والموضوعية هنا ليست عدم التحيز بل هي التحزب للوطن والمستقبل والخير العام، بصرف النظر عن تأثيرات الساعة ومؤثرات الحدث... تنفي صحيفة "الخبر" الرئيسية ما تقوله السلطة بأن "الأيدي الأجنبية" تقف وراء أحداث الجزائر. وتحدث صحيفة "لوماتان" عن "حي الصنوبر" أو "نادي" الصنوبر في الجزائر حيث تنتشر بيوت وفيلات المسؤولين والسياسيين منذ غداة الاستقلال. وتحذر "يومية وهران" من أن الجدل الدائر ليس حول الجيش الفرنسي الاستعماري أو حول "الفرقة الأجنبية" ولكن حول الدرك الوطني والجيش الجزائري. ولست أعرف صحافة عربية أخرى تستخدم هذه اللغة في مواجهة السلطة. كما أنني لا أعرف سلطة عربية أخرى تسمح للصحافة بأن تقارن بين الكي.جي.بي و"السوكوريتات" الرومانية والمخابرات المحلية.<sup>6</sup>

التشريع الإعلامي في الجزائر: لا نستطيع أن نتكلم عن حرية الصحافة في مجتمع ما دون التطرق للإطار القانوني والتنظيمي للمؤسسات الإعلامية والممارسة الصحفية. الجزائر

كغيرها من الدول العربية والنامية ورثت التشريع الإعلامي من الاستعمار الفرنسي الذي يعود إليه الفضل في إدخال الصحافة إليها عند استعمارها في سنة 1830مما أدى إلى تأثر المشرع الجزائري بالقانون الوضعي الفرنسي وخاصة قانون 29 يوليو 1881.

قانون الصحفي 1968: Le Statut du Journaliste جاء هذا القانون في مرحلة بناء المؤسسات: (المجلس البلدي، المجلس الولائي، وفيما بعد الميثاق الوطني، المجلس الشعبي الوطني). أشتمل قانون الصحفي على سبع فصول: تعريف الصحفي المحترف، واجباته، إجراءات التوظيف، الراتب والمكافأة، الترقية والترخيص، أخلاقيات المهنة، والبطاقة المهنية. جاء هذا القانون ناقصا في عدة جوانب وركز على الواجبات والعقوبات وحتى دوره في الفضاء الإعلامي الجزائري كان محدودا جدا لأن السلطة من خلال جهاز الحزب الواحد، حزب جبهة التحرير الوطني ومن خلال وزارة الإعلام كانت تتحكم في مدخلات ومخرجات المؤسسات الإعلامية كما تشاء وكانت تتدخل في تعيين كبار المسؤولين ومديري الأجهزة الإعلامية المختلفة سواء التي كانت تابعة للحزب أو لوزارة الإعلام والثقافة. قانون الإعلام لسنة 1982: جاء هذا القانون بعد الفراغ الكبير الذي شهده الفضاء الإعلامي الجزائري وبعد التطورات العديدة التي طرأت على المجتمع منذ استقلاله سنة 1962، كما جاء هذا القانون ليعكس الفضاء السياسي الذي تعيش فيه المؤسسات الإعلامية الجزائرية أي الحزب الواحد والنظام الاشتراكي الذي كانت تطبقه الجزائر. فنلاحظ التركيز على واجبات الصحفي في إطار الثورة الاشتراكية، احتكار الدولة لوسائل الإعلام عبر وزارة الإعلام والحزب، واعتبار قطاع الإعلام من قطاعات السيادة الوطنية. كما أعتبر القانون "الإعلام هو التعبير عن إرادة الثورة... يترجم مطالب الجماهير الشعبية ويعمل على تجنيد وتنظيم كل القوى لتحقيق الأهداف الوطنية". من جهة أخرى أعتبر الصحفيون قانون 1982، قانون عقوبات ولا توجد سوى مادة واحدة، المادة 45 التي تشير إلى حرية الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات. رغم أن هذه المادة لم تعن الكثير في أرض الواقع. كما كرّس قانون الإعلام لسنة 1982 هيمنة وسيطرة الدولة - وزارة الإعلام وحزب جبهة التحرير الوطني والمنظمات الجماهيرية التابعة له - على وسائل الإعلام وعلى الإعلان (المواد من 24 إلى 32)<sup>7</sup>. نلاحظ أن القانون خصّص 43 مادة للإجراءات العقابية ضد الصحفيين ولهذا سمي من قبل ممارسي

المهنة بقانون العقوبات. وما نلاحظه هنا مع الأسف الشديد أن جرائم النشر يطبق عليها قانون العقوبات وليس قانون الإعلام رغم خصوصية العمل الإعلامي وخصوصية جرائم النشر واختلافها جذريا عن باقي الجرائم التي ترتكب في المجتمع. اشتمل القانون على سبع محاور رئيسية: ملكية وإصدار الصحف، حق ممارسة مهنة الصحافة، مبادئ وأهداف الرسالة الإعلامية، حق المواطن في الإعلام، حق النقد، الرقابة والتوجيه، الواجبات والعقوبات وأفقر إلى مواد تصون حقوق الصحافي أثناء البحث عن الحقيقة وتحميه من الأخطار والمشاكل التي قد يتعرض لها أثناء عمله<sup>8</sup>.

قانون الإعلام لسنة 1990: أدت التعددية السياسية التي شهدتها الجزائر في سنة 1989 إلى إقرار تعددية إعلامية وهذا ما تجسد في قانون جديد للإعلام أقر التعددية بالنسبة للصحافة المطبوعة وأبقى القطاع السمعي البصري في يد الدولة. وجاء منشور رقم 4 بتاريخ 19/3/1990 ( حكومة مولود حمروش) ليترك الأمر أمام الصحافيين العاملين في المؤسسات الإعلامية العمومية للاختيار بين البقاء في القطاع العمومي أو إنشاء مؤسسات صحفية مستقلة على شكل شركات مساهمة، أو الالتحاق بصحف الجمعيات ذات الطابع السياسي (الأحزاب السياسية) وقد أعطيت في هذا الإطار عدة تسهيلات مالية حيث منحت مقدما رواتب ثلاث سنوات للصحافيين الذين قرروا ترك القطاع العام وإصدار جرائدهم الخاصة، كما قدمت مقرات وتسهيلات للحصول على قروض. وهكذا ظهرت أول يومية مستقلة باللغة الفرنسية في سبتمبر 1990 موسومة " مساء الجزائر " Le Soir d'Algerie أما أول يومية مستقلة باللغة العربية فهي جريدة الخبر الواسعة الانتشار اليوم بتوزيع يفوق الـ 400 ألف نسخة يوميا، الجريدة صدرت في شهر نوفمبر من سنة 1990.

تجدر الإشارة هنا أن اللجنة التي سهرت على وضع قانون الإعلام لسنة 1990 كانت تتكون في معظمها من نواب المجلس الشعبي الوطني في عهدة الحزب الواحد، ولم يشارك أي حزب في وضع القانون- في سنة 1989 تم الاعتراف بـ 18 حزبا وفي سنة 1990 تم اعتماد 30 حزبا وهذا ما جعل غالبية الصحافيين ترفض القانون الجديد جملة وتفصيلا. من إيجابيات قانون سنة 1990 السماح بالملكية الخاصة للصحف والجرائد والمطبوعات وإنشاء المجلس الأعلى للإعلام. من جهة أخرى نلاحظ مقاربة جديدة لمفهوم الصحافي والحق في

الإعلام وحق المواطن في إعلام كامل وموضوعي، لكن رغم هذا نلاحظ تثبيت السلطة بمفهومها الخاص للإعلام والحق في الإعلام - أي السيطرة والتدخل بطرق عديدة ومختلفة في مخرجات المؤسسات الإعلامية واعتبارها امتدادا لها<sup>9</sup>. أما بالنسبة للمواد التي خصصت للعقوبات فإنها جاءت قاسية على الصحفي ومنها: المادة 77: من سنة شهور إلى ثلاث سنوات سجن للاعتداء على الديانات، المادة: 81، عقوبة تتراوح من سنة إلى خمس سنوات سجن للمدير الذي يتلقى أموال من الخارج وكذلك المادة 82 التي تعاقب من شهر إلى سنتين سجن كل من يبيع الجرائد الأجنبية الممنوعة، وأخيرا المادة 86 التي تتحدد عقوبتها من 5 إلى 10 سنوات سجن لنشر معلومات تمس أمن الدولة والوحدة الوطنية<sup>10</sup>.

الحركة النقابية الصحافية في الجزائر ودورها في الدفاع عن حرية الصحافة: تعكس الحركة النقابية الصحافية في أي بلد درجة وعي الصحفيين بمسؤوليتهم ودرجة تنظيمهم وقدرتهم على تشكيل سلطة مضادة للدفاع عن حرية الصحافة وعن المهنة وعن أنفسهم بالدرجة الأولى. في الجزائر نلاحظ أن أول تجمع نقابي للصحفيين كان في إطار الحزب الواحد وتحت مظنته ولم يكن التجمع يخص الصحفيين فقط وإنما كان يضم الكتاب والمترجمين كذلك، الأمر الذي يعني أن هذا الاتحاد هو امتداد للسلطة للسيطرة على مخرجات وسائل الإعلام والتحكم فيها بالطريقة التي تخدمها. ولذلك لم يقدم هذا الاتحاد ما كان منتظرا منه وإنما كان جهازا وفيها لتعليمات حزب جبهة التحرير الوطني والسلطة. هذا ليس غريبا حيث أنه في هذه الفترة بالذات فترة الرئيس الراحل هواري بومدين 1965-1979 غلب الطابع الوظيفي على المؤسسات الإعلامية الجزائرية La Fonctionarisation de la presse ولم يكن الصحفي في هذه المرحلة سوى موظف أو سكرتير السلطة ولم يكن في أي حال من الأحوال يشكل قوة مضادة تراقب وتستقصي وتكشف عن أمراض الدولة والحزب. أدت نهاية الثمانينات في الجزائر إلى تغيرات جوهرية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الأمر الذي أفرز في العمل النقابي الصحافي حركة الصحفيين الجزائريين (9 مايو 1988 - 1991) والتي على عكس الاتحاد السابق كشفت عن نيتها في العمل على الدفاع عن حرية الصحافة ومحاربة الرقابة والرقابة الذاتية وتبعية العمل الإعلامي للسلطة<sup>11</sup>. لم تعمّر حركة الصحفيين الجزائريين طويلا لأنها لم تستطع أن تجمع كل الصحفيين والمهنيين في القطاع الإعلامي وهذا يرجع

لعدة أسباب منها اللغة والأيدولوجية والانتماء السياسي إلى غير ذلك. هذه الظاهرة تعكس ضعف الوعي في أوساط المهنيين وضعف القدرة على التنظيم والعمل النقابي وهذا بطبيعة الحال لا يخدم المهنة وأصحابها ولا يخدم بالدرجة الأولى حرية الصحافة. ورغم أن هذه الجمعية جاءت في العصر الذهبي للصحافة الجزائرية إلا أنها لم تستطع أن تقرض وجودها في الميدان. بعدها بفترة وجيزة جاءت جمعية الصحفيين الجزائريين ( 13 يناير 1992- 1996) في ظروف صعبة تكاد تكون الأصعب في حياة الصحافة الجزائرية التي كانت تعاني من جبروت الإرهاب من جهة وضغوط السلطة من جهة أخرى. فشلت الجمعية في لم شمل الصحفيين الجزائريين ووقعت في نفس الأخطاء التي جابهتها حركة الصحفيين الجزائريين، إضافة إلى الظروف الصعبة والمشاكل التي كان يتعرض لها القائمون بالاتصال في الجزائر - اغتيال العشرات ومحاكمة العديد منهم- إلى جانب رحيل الكثير منهم إلى أوروبا ودول عديدة في العالم. وهكذا تبخرت أحلام الصحفيين في هيكلة وتنظيم أنفسهم وغابت عن الوجود جمعية الصحفيين الجزائريين في سنة 1996. أما بالنسبة للنقابة الوطنية للصحفيين والرابطة الوطنية للصحفيين الجزائريين فقد أجهضنا قبل الولادة وهذا نظرا للظروف الصعبة التي كان يعيشها الصحفي الجزائري حيث كان شغله الشاغل في المقام الأول، هو ضمان أمنه وحياته قبل كل شيء لأنه كان مرشح للاغتيال في أي لحظة<sup>12</sup>. لقد اغتيل أكثر من 100 صحفي وعامل في القطاع الإعلامي في الفترة ما بين 1993 و 1997. من جهة أخرى نلاحظ أن السلطة استعملت كل إمكانياتها وقواتها لتكريم الصحافة سواء عن طريق السجن أو المحاكمة أو إيقاف الصحف وإغلاقها أو طرق أخرى للضغط كالتحكم في الإعلانات والمطابع. هذه العوامل كلها كانت تعمل ضد هيكلة الصحفيين والعمل النقابي. آخر هيكلة للصحفيين الجزائريين تمثلت في النقابة الوطنية للصحفيين ( 4 يونيو 1998- الحاضر) والتي جاءت في ظروف أحسن بكثير من سابقتها. حسب مؤسسيها تمثل هذه النقابة كل الصحفيين الجزائريين من مختلف جهات الوطن وتناضل من أجل حماية حرية التعبير والصحافة والدفاع عن المصالح المادية للصحفيين.<sup>13</sup> ومن الإنجازات التي حققتها نقابة الصحفيين إعادة ظهور أربع جرائد يومية بعد إيقافها عن الصدور بتاريخ 17 أكتوبر

1998، وكذلك تحضير ميثاق الشرف الإعلامي الذي تمت المصادقة عليه في مؤتمر ضمّ أكثر من 300 صحافي في 13 من أبريل 2000.

نستنتج من استعراض الحركة النقابية الصحفية في الجزائر أن الظروف التي تعيشها البلاد سواء الأمنية منها أو السياسية أو الاقتصادية أعاقت إلى حد كبير عملية هيكلة وتنظيم الصحافيين الجزائريين للدفاع من مهنتهم وعن مؤسساتهم الإعلامية وعن حرية الصحافة. لكن رغم هذا نلاحظ أن هناك وعي وتطور ملحوظ مقارنة بمرحلة الحزب الواحد وتمثل هذا التطور في إنشاء المجلس الأعلى لأخلاقيات الصحافة واعتماد ميثاق الشرف الإعلامي.

المجلس الأعلى لأخلاقيات الصحافة: في الحادي عشر من مايو 2000 تمّ انتخاب المجلس الأعلى لأخلاقيات الصحافة والذي يتكون من تسعة صحافيين تمّ انتخابهم من قبل زملائهم الصحافيين. المجلس هيئة مستقلة للتنظيم والتقنين الذاتي يعمل من أجل غرس القيم النبيلة للعمل الصحافي والبعيدة عن الاستغلال والتلاعب بالمهنة ومقوماتها. يعتبر المجلس إضافة للنضال من أجل حرية الصحافة وحمايتها من المتطفلين والانتهازيين. ومن أهم المواد التي جاءت في ميثاق الشرف للصحافيين الجزائريين ما يلي:

- § احترام الحقيقة مهما كانت عواقبها على الصحافي لأن الجمهور له الحق في معرفتها.
- § الدفاع عن حرية الصحافة والرأي والتعليق والنقد.
- § الفصل بين الخبر والتعليق.
- § الحفاظ على الأسرار المهنية وعدم الإفصاح عن مصادر الأخبار.

التعددية الإعلامية وحرية الصحافة إلى أي مدى ساهمت التعددية الإعلامية في الجزائر في تكريس حرية الصحافة؟ وهل قدّمت الصحف المستقلة الجديدة خطابا إعلاميا يتماشى وطموحات الجماهير ويتناغم مع مرحلة التعددية التي تمر بها الجزائر؟ من خلال ما تقدم ونظرا للاعتبارات التالية تبقى حرية الصحافة في الجزائر تعاني من عدة عراقيل ومشاكل ومضايقات:

الحسابات السياسية الضيقة ( صحف تدعي الاستقلالية وتمولها أو تسيّرّها أحزاب سياسية): أفرزت تجربة التعددية السياسية تعددية إعلامية وفي الوقت الذي فشلت فيه الصحافة الحزبية في حجز مكان لها في الفضاء الإعلامي الجديد نجد بعض من الصحف الخاصة والتي تدعي الاستقلالية تتخذ من سياسة حزب معين خطها الافتتاحي، ونجد تباين

واضح بين الصحافة الناطقة باللغة الفرنسية والصحافة الناطقة باللغة العربية سواء فيما يتعلق بالعلاقة بمصادر المعلومات أو فيما يخص المواقف من بعض الثوابت والقضايا الوطنية. تظفل رجال المال والأعمال والتجار على المهنة: نجد أن عدد من الصحف المستقلة يمولها وقد ساهم في تأسيسها رجال أعمال لا علاقة لهم بالعمل الإعلامي وهمم الوحيد هو الكسب السريع والدفاع عن أطروحاتهم السياسية. وهنا نلاحظ فشل هذه الصحافة التي تدعي الاستقلالية في تقديم خطاب إعلامي موضوعي وبعيدا عن المزايدات والتحيز لطرف معين ضد الحقيقة والصالح العام.

فوضى أدت إلى ظهور عشرات الصحف: من الأسباب التي أثرت سلبا في حرية الصحافة في الجزائر، رغم أن المنطق يقول أن التعددية تؤدي إلى تعدد الآراء والأطروحات ووجهات النظر، هو التسرع والارتجال في إصدار مؤسسات إعلامية عدد كبير منها لا يتوفر على مستلزمات المؤسسة الإعلامية الناجحة. فما حدث على مستوى الأحزاب السياسية - تأسيس أكثر من 60 حزب في ظرف فترة وجيزة- تكرر في الميدان الإعلامي وهذا ما أدى إلى صحافة ضعيفة، صحافة متعددة لكن ذات خطاب واحد، ينعلم فيها الاستقصاء والدراسات والتحليل. صحافة تتشابه لأنها تعتمد على نفس مصادر الخبر وينعلم فيها الرأي، صحافة تقتقد إلى هوية، صحافة جاءت في ظروف استثنائية وقد تزول عندما تزول هذه الظروف الاستثنائية.

ظروف معيشية صعبة، انعدام الأمن، انعدام الإمكانيات: من العوامل التي أثرت في حرية الصحافة في الجزائر المرحلة الصعبة التي يمر بها هذا البلد. أمنيا تعاني الجزائر من ظاهرة الإرهاب الذي حصد أكثر من 150000 شخص وخلف خسائر تتجاوز العشرين مليار دولار. اقتصاديا تمر الجزائر بمرحلة انتقالية من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق وهذا يعني خصخصة المئات من المؤسسات العامة مما يعني تسريح مئات الآلاف من العمال وهذا يعني نسبة بطالة مرتفعة جدا فاقت الـ 35 بالمائة. هذه العوامل كلها تصعب من مهمة الصحفي في بحثه عن الحقيقة والكشف عن الفساد والرشوة والأمراض الاجتماعية المختلفة. يضاف إلى ذلك أن عدد الكبير من الصحف الخاصة لا يتوفر على الإمكانيات اللازمة لتقديم منتج إعلامي متميز. إضافة إلى النزيف الذي تعرضت له المؤسسات الإعلامية الجزائرية حيث هاجرت أقلام متميزة إلى أوروبا والدول العربية.

**مضايقات حرية الصحافة في الجزائر في عهد التعددية:** لم تستطع السلطة الصمود أمام الامتيازات التي استفادت منها الصحافة المستقلة في الجزائر وأدى توقف المسار الانتخابي في ديسمبر 91 إلى دخول الجزائر في دوامة من العنف والإرهاب والجرائم اليومية مما أدى إلى إصدار قانون حالة الطوارئ بتاريخ 9 فبراير 92. وجاء هذا القانون ليسلب معظم المكاسب والإنجازات التي حققتها الصحافة الخاصة في الجزائر حيث أنعكس سلبا على العمل الإعلامي والبحث عن الحقيقة وأصبح الصحافي بموجبه بين مطرقة الإرهاب وسندان السلطة. 14 مع تدهور الوضع الأمني وانتشار ظاهرة الإرهاب وزيادة عمليات الاغتيال والجرائم والنهب والتخريب أصدرت وزارة الداخلية قرارا وزاريا في 7 يونيو 1994 المتعلق بالإعلام الأمني وبالرقابة المسبقة في المطابع الأربع التي تمتلكها الدولة. (قيود على وسائل الإعلام ويضعف السيطرة الحكومية عليها).<sup>15</sup> ينص القرار على التزام الصحف ووسائل الإعلام بتحديد نشر وإذاعة أي أنباء أو معلومات عن العنف السياسي، وعن النشاط الأمني والعمليات العسكرية إلا من خلال البيانات الرسمية التي تدعيها وزارة الداخلية باعتبارها المصدر الوحيد المأذون له. ويضيف القرار المشار إليه ضرورة التزام الصحفيين والصحف والناشرين، جميعا بالتوصيات المحددة التالية "خدمة لمصالح البلاد العليا" التقليل من حجم التأثير النفسي للعمليات الإرهابية المسلحة حفاظا على الروح المعنوية للشعب الجزائري ووضع مثل هذه الأنباء في الصفحات الداخلية وعدم إظهارها في الصفحات الأولى ووصف الجماعات الإسلامية المسلحة بأنها جماعات بربرية خائنة للوطن ومعادية للمجتمع، تمارس جرائم ضد الدين الإسلامي، تستحق عليها أفسى العقوبات. وكنتيجة لهذا القانون وفي شهر نوفمبر من سنة 94 وبموجب القرار المتعلق بالأمن القومي تمت مصادرة خمس صحف لفترات تراوحت ما بين أسبوعين وستة أشهر والصحف هي: "الوطن"، "الأمة"، "الحوار"، "ليبرتي" و"الوجه الآخر". وفي ظل هذه التشريعات القاسية والقوانين الطارئة أصبحت الصحافة المستقلة في الجزائر تعاني من ضغوط وقيود قانونية وتشريعية الأمر الذي أدى إلى أكثر من 50 دعوة ضد جريدة الوطن لوحدها وأكثر من 40 حالة إيقاف للصحافيين عن عملهم. ومما زاد في خطورة الوضع هو غياب سياسة إعلامية واضحة للتعامل مع الإرهاب والتعامل مع الظروف الصعبة التي تمر بها البلاد وكذلك غياب

استراتيجية واضحة المعالم بالنسبة للإعلام الخارجي.<sup>16</sup> ومن الوسائل التي استعملتها السلطة في الجزائر للضغط والتحكم في الصحافة الخاصة الإعلان، المطابع والورق. فمازالت الدولة في الجزائر تحتكر الإعلان الرسمي والذي يعتبر من الموارد الأساسية للصحافة المستقلة، هذا إذا علمنا أن الإنفاق الإعلاني في الجزائر ما زال ضعيف. وللتذكير هنا لقد أشرفت وزارة الإعلام في عهد رحابي - وزير الإعلام السابق - على تقديم مشروع قانون الإعلان الجديد لكنه رُفض من قبل مجلس الأمة بتاريخ 29 يوليو 99، الأمر الذي ترك الصحف المستقلة تحت رحمة السلطة فيما يتعلق بحصولها على الإعلانات الرسمية التي تمثل النسبة الأكبر من الإنفاق الإعلاني في الجزائر.<sup>17</sup> من جهة أخرى يعتبر امتلاك الدولة فقط ولوحدها للمطابع التي تشرف على طباعة الصحف - لم يتم كسر هذا الاحتكار إلا في عام 01 عندما قامت جريدتا الخبر والوطن بشراء مطبعة - مساسا بحرية الصحافة حيث أن الكثير من الصحف المستقلة تُجبر على سحب عدد محدد من النسخ (10,000) نسخة عادة، وفي بعض الأحيان قد تتأخر عملية الطباعة وفي أحيان أخرى تُرفض بسبب عدم الدفع إلى غير ذلك.<sup>18</sup> ومن المضايقات الخطيرة التي تعرضت لها حرية الصحافة في الجزائر تعديل قانون العقوبات في شهر مايو من سنة 2001 الأمر الذي أدى إلى استياء كبير جدا في الوسط الإعلامي حيث توقفت 21 صحيفة عن الظهور احتجاجا على القوانين القاسية ضد الصحفيين والمؤسسات الإعلامية. هل جاء قانون العقوبات الجديد في الجزائر لتكريم ولجم الصحافة وهدم ما حققته من إنجازات خلال العشرية الأخيرة في مجال الحريات الفردية وحقوق الإنسان؟ هل يهدف القانون الجديد إلى التخلي عن النقد وكشف الحقائق والتجاوزات والتناقضات التي يعيشها المجتمع الجزائري؟ هل جاء القانون الجديد ليضع الضغوط على الصحفيين وزرع الخوف فيهم من أجل أن يمارسوا الرقابة الذاتية على أنفسهم ويعودون إلى عهد التطييل والتملق والتصفيق؟ يعاقب القانون جريمة القذف والإهانة والتشهير والشتم والتجريح في جميع الأنظمة التشريعية في دول العالم، كما أن حق الإنسان في المحافظة على خصوصيته وكرامته وشرفه وعرضه حق مضمون في جميع الدول والمجتمعات، هذا لا يعني أن الصحفي بإمكانه أن يتعدى ويتجاوز أخلاقيات المهنة وأن يخرج عن حدود الممارسة الإعلامية المسؤولة والنزيهة، فالحرية بدون مسؤولية تعني الفوضى وتعني المساس والتعدي

على حرية الآخرين وهذا ما لا يقبل به أي صحفي مسؤول وملتزم وكذلك لا يقبل به أي فرد في المجتمع غير على كرامته وشرفه. قانون العقوبات الأخير -مايو 2001- الذي جاء به وزير العدل الجزائري "أحمد أويحي" والذي صادق عليه البرلمان ومجلس الأمة جاء ليحمي "الفئة الممتازة" في المجتمع والمتمثلة في رئيس الدولة وأعضاء البرلمان ومجلس الأمة وأعضاء الحكومة والمجالس القضائية والجيش الوطني الشعبي والقادة وكبار الموظفين وإطارات الدولة وأعوان الأمن. بعبارة أخرى أن الصحافة الجزائرية ليس من حقها فتح الملفات الساخنة والمواضيع الحساسة ما دام أن التعامل مع السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية تكتنفه مشاكل عويصة ومعقدة وقد تنجم عن هذا التعامل حكما بالسجن لمدة سنتين وأكثر وغرامة مالية قد تصل إلى مائة ألف دولار. إن تطبيق الصيغة الجديدة للأحكام الجزائية في قانون العقوبات الجديد سيحرم الجزائريين من هامش الحرية الإعلامية التي تتضمنها القواعد الدستورية ويقضي نهائيا على أي أمل في بناء دولة المؤسسات ودولة القانون، لأن القضاء على أم الحريات والتي تتمثل في حرية الصحافة سيقتضي على كل الحريات الأخرى وسيرجع الجزائر إلى عهد الحزب الواحد. فما حققته الممارسة الإعلامية خلال العقد الأخير رغم الصعوبات الكبيرة والتحديات العديدة وظروف الأزمة الخانقة والإرهاب الذي أعتال أكثر من 100 صحفي، كل هذه التضحيات ستذهب أدراج الريح في ظل القانون الجديد.

**الختام:** لم تفرز أحداث الخامس من أكتوبر 1988 بالجزائر الإرهاب والعصيان المدني فقط وإنما أفرزت تعددية حزبية وتعددية إعلامية. وفي مرحلتها الذهبية (1989-1992) استفادت الصحافة المستقلة الجزائرية الفتية بهامش كبير من الحرية قلما نجده في دول العالم الثالث والدول العربية، لكن شهر العسل هذا لم يعمّر طويلا لعدة اعتبارات: من أهمها انعدام الاحترافية والمهنية والبحث عن الربح السريع وبذلك تاهت العديد من الصحف المستقلة في دروب السياسة والمال واستغلال الوضع الأمني والإرهاب ليس لخدمة الصالح العالم وإنما لتحقيق مصالح حفنة من الانتهازيين من رجال السياسة والمال. إن غياب سياسة إعلامية واضحة المعالم وغياب استراتيجية للتعامل إعلاميا مع الإرهاب أديا إلى أخطاء وانحرافات خطيرة. التعددية الإعلامية في الجزائر زادت من عدد الصحف والمنشورات والمطبوعات

بنسبة عشرة أضعاف وهذا يعتبر مكسب كبير جدا للفضاء الإعلامي الجزائري، كما وصل عدد الصحفيين إلى 10 آلاف، في حين لم يتجاوز الألف قبل 1988، كما استطاعت جريدة مثل الخبر أن توزع 500 ألف نسخة في اليوم، واستطاعت صحف مثل "الوطن" و"لوسوار دالحيري" و"لوماتن"، و"لوكونديان دورون" و"ليبرتي" ( جرائد باللغة الفرنسية) أن تقدم خطابا إعلاميا جديدا للقارئ الجزائري لم يألفه من قبل، لكن مع كل هذه الإنجازات بقيت الصحافة الجزائرية من حيث النوع بعيدة عن تطلعات الجماهير وجاءت في معظمها متشابهة، بدون هوية تعتمد في مادتها على وكالات الأنباء، مفتقرة بذلك للدراسات والتحليل والرسالة الإعلامية الجادة ولم تجرؤ على تطوير نفسها سواء من حيث الإخراج فكلها جاءت نصفية محدودة الصفحات ( 24 صفحة) أو من حيث المحتوى ونوعية المادة الإعلامية، ولم تستطع أن تلعب دورها في الأزمة الوطنية وإنما كان معظمها يتاجر بأخبار الإثارة وأخبار الإرهاب والمجازر والجرائم التي كانت ترتكب في حق المواطنين العزل. نخلص إلى القول إذن، أن التعددية الحزبية في الجزائر لم تقرر التعددية السياسية وبذلك فهذه التعددية لم تؤدي إلى حرية الصحافة، كما أن التعددية الإعلامية التي عرفتها الجزائر ورغم أنها حققت إنجازات لا بأس بها لم تستطع أن تصمد أمام مضايقات السلطة الجزائرية خاصة بعد إقرار قانون الطوارئ سنة 1992 وقانون الإعلام الأمني سنة 1994. أما قانون الإعلام لسنة 1990 رغم أنه في مادته 14 سمح بامتلاك الصحف والمجلات والدوريات من قبل الخواص إلا أنه لم يضمن حرية الصحافة حيث بقيت السلطة تتحكم في المطابع وفي الورق وفي توزيع الإعلان الحكومي. لقد أثر الوضع الأمني في الجزائر سلبا على حرية الصحافة، حيث أن البدايات الأولى للجرائد المستقلة ( 1989-1992) كانت تبشر بفضاء إعلامي متنوع، حر، فاعل وقوي، لكن الفرحة لم تكتمل وعادت الأمور إلى سابق عهدها. فغياب الديمقراطية في الجزائر وسيطرة قوى المال والسياسة على الفضاء السياسي والاقتصادي وفي ظل انعدام الأمن والاستقرار وغياب مجتمع مدني فعّال وقوي وغياب أحزاب سياسية قوية تلعب دور القوى المضادة في المجتمع وغياب المشاركة السياسية والفصل بين السلطات واحترام القانون وغياب التوازن المؤسسي لم تستطع المنظومة الإعلامية في الجزائر أن تتخلص من رواسب الحزب الواحد والآليات المختلفة والمتعددة لسيطرة السلطة على مخرجات المؤسسات

الإعلامية. يقول الأستاذ صلاح الدين حافظ عن واقع حرية الصحافة في الجزائر ما يلي: "للأسف الشديد لقد دفعت التجربة الديمقراطية في الجزائر الثمن الفادح، قبل أن يقوى عودها، فاحترق العود، وهولا يزال رخوا وبالتالي، كانت حرية الصحافة والرأي والتعبير أول من ضاع وسط صخب الصراع وفي خضم دمويته المرعبة والمهلكة..."<sup>19</sup>. فالصحافة المستقلة في الجزائر لم تعرف كيف تستغل بطريقة جيدة الظروف الجديدة التي عرفها الفضاء السياسي والفضاء الإعلامي الجزائري في نهاية الثمانينات من القرن الماضي من جهة ومن جهة أخرى سقطت ضحية السلطة التي استغلت الظروف والفرص لتمرير خطابها وتحقيق أهدافها على حساب صحافة حرة، مسؤولة وفاعلة، كما أن الظروف الأمنية ومشاكل الإرهاب لم تكن أبداً في صالح ازدهار حرية الصحافة في الجزائر.

#### الهوامش

1. عبد العاطي محمد، "التعددية السياسية والإعلام"، الدراسات الإعلامية، (56) يوليو-سبتمبر 1989، ص: 30.
2. خالد عمر بن بقة (2001-أ) "صحافة متعددة.. وأخبار واحدة"، جريدة الاتحاد، 01/10/12، ص: 24.
3. المرجع السابق، ص: 24.
4. المرجع السابق، ص: 24.
5. Brahim, Brahim (2001) "Le Paysage Mediatique Algerien: Acquis et Blocages", Dossier Special, Le Quotidien d'Oran, 1 Novembre.
6. عبد العاطي محمد، "التعددية السياسية والإعلام"، الدراسات الإعلامية، (56) يوليو-سبتمبر 89، ص: 29-39.
7. وزارة الإعلام (1982) قانون الإعلام. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
8. المرجع السابق.
9. علي قسايسية، (1996) "ملايسات الحق في الإعلام في القانون الجزائري" المجلة الجزائرية للاتصال، العدد 13، يناير-يونيو 1996، ص 190.
10. المرجع السابق
11. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون الإعلام. الجزائر: المركز الوطني لوثائق الصحافة والإعلام، 1991.
12. Rabah Abdellah, " Organisation de Journalistes et Instances d'Autoregulation en Algerie" communication presentee au seminaire " The Ethics of Journalism: Comparison and Transformations in the Islamic-Western Context" Berlin, 29-30/3/2001.
13. Ibid, p:14
14. Ibid, p:3
15. Brahim, (2001) Op.cit
16. Ibid
17. Brahim, (2001) Op.cit
18. Brahim, (2001) Op.cit
19. صلاح الدين حافظ، " حرية الصحافة تحت مطرقة القهر والإرهاب"، الدراسات الإعلامية، (78) يناير-مارس 1995، ص: 7-8.